بالعرآء لا يدري ما يصنع به فخاف عليه السباع فحمله في جراب على ظهره سنة حتى اروح
عليه السباع فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل احدهما الاخر فحفر له بمنقاره ورجليه
الحفرة فقال يا ويلتى اعجزت ان اكون مثل الغراب فاواري سوءة اخي فاصبح من
و يروى انه لما قتله اسود جلده وكان ابيض فساله آدم عن اخيه فقال ما كنت عليه
بل قتلته ولذلك اسود جسدك وروي ان آدم مكث بعد قتله مائة سنة لا يضحك
شعر وهو كذب بحت وما الشعر الا منحول ملحون وقد صح ان الانبياء معصومون
به اي ليريه الله او ليريه الغراب اي ليعلمه لانه لما كان سبب تعليمه فكانه قصد
سبيل المجاز سوءة اخيه عورة اخيه وما لا يجوز ان ينكشف من جسده والسوءة
قبحها قال • يا لقومي للسوءة السوآء • اي للفضيحة لقبحها العظيمة
ا • فاواري بالنصب على جواب الاستفهام وقرئ بالسكون على فانا اواري او على
وضع النصب للتخفيف من النادمين على قتله لما تعب فيه من حمله وتحيره في امره
ح وتلمذه للغراب واسوداد لونه وسخط ابيه ولم يندم ندم التائبين من
سبب ذلك الذنب بعلته كتبنا على بني اسرائيل وقيل اصله من اجل شرا اذا اجناه ياجله
• واهل خباء صالح ذات بينهم • قد احتربوا في عاجل انا اجله •
ه لاجلك فعلت كذا اردت من انجحت فعله واوجبته ويدل عليه قولهم
ه اي من جريرته بمعنى جنيته وذلك اشارة الى القتل المذكور اي من ان جنى ذلك
جره كتبنا على بني اسرائيل ومن لابتداء الغاية اي ابتداء الكتب ونشاؤه من اجل ذلك
لاجل كذا وقد يقال اجل كذا بحذف الجار وايصال الفعل قال •
د فضلكم • وقرئ من اجل ذلك بحذف الهمزة وفتح النون لالقاء حركتها عليها
من اجل ذلك بكسر الهمزة وهي لغة فاذا خفف كسر النون ملقيا كسر الهمزة عليها
بغير نفس بغير قتل نفس لا على وجه الاقتصاص او فساد في الارض فكانما قتل الناس
د عطف على نفس بمعنى او بغير فساد في الارض وهو الشرك وقيل قطع الطريق ومن
استنقذها من بعض اسباب الهلكة قتل او غرق او حرق او هدم او غير ذلك فكانما
جميعا فان قلت كيف شبه الواحد بالجميع وجعل حكمه كحكمهم قلت
يحلى به الاخر من الكرامة على الله وثبوت الحرمة فاذا قتل فقد اهين ما كرم على الله و
ه وعلى العكس فلا فرق اذن بين الواحد والجميع في ذلك فان قلت فما الفائدة في
ت تعظيم قتل النفس واحيائها في القلوب ليشمئز الناس عن الجسارة عليها ويتراغبوا
حرمتها لان المتعرض لقتل النفس اذا تصور قتلها بصورة قتل الناس جميعا عظم ذلك عليه
ك الذي اراد احياها وعن مجاهد قاتل النفس جزاؤه جهنم وغضب الله والعذاب
ل الناس جميعا لم يزد على ذلك وعن الحسن يا ابن آدم ارايت لو قتلت الناس جميعا اكنت
ك عمل يوازي ذلك فيغفر لك به كلا انه شيء سولت لك نفسك والشيطان فكذلك اذا
بعد ذلك بعد ما كتبنا عليهم وبعد مجي الرسل بالآيات ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات
هم بعد ذلك في الارض لمسرفون لمسرفون يعني في القتل لا يبالون بعظمته انما جزاء
ن الله ورسوله يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته ويسعون
ادا مفسدين اوله ان سعيهم في الارض لما كان على طريق الفساد نزل منزلة ويفسدون
نصب فسادا على المعنى ويجوز ان يكون مفعولا له اي للفساد نزلت في قوم هلال
بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد وقد مر بهم قوم يريدون رسول الله فقطعوا
في العرنيين فاوحي اليه ان من جمع بين القتل واخذ المال قتل وصلب ومن افرد القتل قتل
ل القطعت يده لاخذ المال ورجله لاخافة السبيل ومن افرد الاخافة نفي من الارض وقيل
ع طريق كافرا كان او مسلما ان يقتلوا او يصلبوا ومعناه ان يقتلوا من غير صلب ان افردوا
وا مع القتل ان جمع بين القتل والاخذ قال ابو حنيفة ومحمد رحمهما الله يصلب حيا ويطعن
طع ايديهم وارجلهم من خلاف ان اخذوا المال او ينفوا من الارض اذا لم يزيدوا على الاخافة
م الحسن والنخعي ان الامام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل والنفي
نيفة رحمه الله وعند الشافعي رحمه الله النفي من بلد الى بلد لا يزال يطلب وهو هارب فزعا
ع وكانوا ينفونهم الى دهلك وهو بلد في اقصى تهامة وناصع وهو من بلاد الحبشة ذلك

لم

لهم خزي في الدنيا خزي ذل وفضيحة ولهم في الاخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل
ان تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم الا الذين تابوا استثناء من المعاقبين عقاب قطع
الطريق خاصة واما حكم القتل والجراح واخذ المال فالى الاولياء ان شاؤوا عفوا وان شاؤوا استوفوا
وعن علي رضي الله عنه ان الحرث بن بدر جاءه تائبا بعدما كان قطع الطريق فقبل توبته ودرأ عنه
العقوبة يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة الوسيلة كل ما يتوسل به اي
يتقرب من قرابة او صنيعة او غير ذلك فاستعيرت لما يتوسل به الى الله من فعل الطاعات وترك المعاصي
وانشد لبيد • • ارى الناس لا يدرون ما قدر امرهم • الا كل ذي لب الى الله واسل •
وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون ان الذين كفروا لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه
ليفتدوا به من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم ولهم عذاب اليم ليفتدوا به ليجعلوه فدية
لانفسهم لزوم العذاب لهم وانه لا سبيل لهم الى النجاة منه بوجه وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقال للكافر
يوم القيمة ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد سئلت ايسر
من ذلك • ولو ان ما في حبره خبران فان قلت لم وحد الراجع في قوله ليفتدوا به وقد ذكر شيئان
قلت هو نحو قوله • • فاني وقيار بها لغريب • • او على اجراء الضمير مجرى
اسم الاشارة كانه قيل ليفتدوا بذلك ويجوز ان يكون الواو في ومثله بمعنى مع فيتوحد المرجوع اليه
فان قلت فبم ينصب المفعول معه قلت بما تستدعيه لو من الفعل لان التقدير لو ثبت ان لهم
ما في الارض يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم قرا ابو واقد
ان يخرجوا بضم الياء من اخرج ويشهد لقراءة العامة قوله بخارجين ومما يروى عن عكرمة ان نافع بن
الازرق قال لابن عباس يا اعمى البصر اعمى القلب تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد قال الله تعالى وما هم
بخارجين منها فقال ويحك اقرأ ما فوقها هذا للكفار فمما لفقته المجبرة وليس باول تكاذيبهم
وفراهم وكفاك بما فيه من مواجهة ابن الازرق ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين اظهر
اعضاده من قريش وانضاده من بني عبد المطلب وهو حبر الامة وبحرها بالخطاب الذي لا يجسر
على مثله احد من اهل الدنيا ويرفعه الى عكرمة دليلين ناصعين ان الحديث فرية ما فيها مرية فان
قلت لم يؤذن الضمير في قوله وما هم بخارجين بالاختصاص قلت ليس بمختص بالاختصاص فانه
يأتي للتاكيد كما يأتي لذلك كقوله • هم يفرشون اللبد كل طمرة • اي يجعلونه فراشا والسارق والسارقة
فاقطعوا ايديهما والسارق والسارقة رفعهما على الابتداء والخبر محذوف وعند سيبويه كانه قيل
وفيما فرض عليكم السارق والسارقة اي حكمهما ووجه اخر وهو ان يرتفعا بالابتداء والخبر فاقطعوا ايديهما
ودخول الفاء لتضمنهما معنى الشرط لان المعنى والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول
يتضمن معنى الشرط وقرا عيسى بن عمر بالنصب وفضلها سيبويه على قراءة العامة لاجل الامر لان زيدا فاضربه
احسن من زيد فاضربه • ايديهما يديهما ونحوه فقد صغت قلوبكما اكتفى بتثنية المضاف اليه عن تثنية
المضاف واريد باليدين اليمينان بدليل قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهم والسارق
في الشريعة من سرق من الحرز والمقطع الرسغ وعند الخوارج المنكب والمقدار الذي يجب به القطع عشرة
دراهم عند ابي حنيفة رحمه الله وعند مالك والشافعي رحمهما الله تعالى ربع دينار وعن الحسن درهم وفي
مواعظه احفظوا عني قطع يد في درهم جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم جزاء ونكالا مفعول
لهما فمن تاب من السراق من بعد ظلمه من بعد سرقته واصلح امره بالتفصي عن التبعات فان الله
يتوب عليه ويسقط عنه عقاب الاخرة ان الله غفور رحيم واما القطع فلا تسقطه التوبة عند ابي
حنيفة واصحابه رحمهم الله وعند الشافعي رحمه الله في احد قوليه تسقطه الم تعلم ان الله له ملك السموات
والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير من يشاء من يجب في الحكمة تعذيبه
والمغفرة له من المصرين والتائبين قيل يسقط حد الحربي اذا سرق بالتوبة ليكون ادعى له الى الاسلام
وابعد من التنفير عنه ولا تسقطه عن المسلم لان في اقامته الصلاح للمؤمنين والحيوة ولكم في القصاص
حيوة فان قلت لم قدم التعذيب على المغفرة قلت لانه قوبل بذلك تقدم السرقة
على التوبة يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم
ولم تؤمن قلوبهم قرئ لا يحزنك بضم الياء ويسرعون والمعنى لا تهتم ولا تبال بمسارعة المنافقين في
الكفر في اظهاره بما يلوح منهم من آثار الكيد للاسلام ومن موالاة المشركين فاني ناصرك عليهم وكافيك
شرهم يقال اسرع فيه الشيب واسرع فيه الفساد بمعنى وقع فيه سريعا فكذلك مسارعتهم في الكفر ووقوعهم وتهافتهم
فيه اسرع شيء اذا وجدوا فرصة لم يخطئوها وآمنا مفعول قالوا وبافواههم متعلق بقالوا لا بآمنا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)